



## قرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم ( ٥٩٩ ) لسنة ٢٠٢٤ بتاريخ ٤ / ٣ / ٢٠٢٤

بشأن غلق فرع شركة/ أموال كابيتال لتداول الأوراق المالية

## رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية:

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بشأن الأحكام المنظمة لقيود فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٥ بشأن ضوابط غلق ونقل فروع الشركات المرخص لها بمزاولة نشاط السمسرة في الأوراق المالية، وعلى توصية لجنة البت في المخالفات وتحريك الدعوى الجنائية والتصالحات باجتماعها رقم (٤٢) بتاريخ ٢٠٢٤/٢/٢٢، وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية للإلزام بتاريخ ٢٠٢٤/٢/٢٧.

## قرار

## المادة الأولى

غلق فرع شركة/ أموال كابيتال لتداول الأوراق المالية الكائن بـ الوحدة رقم ١٣٠٩ - الدور الثالث - العقار رقم ٢١ بارك ستريت - الشيخ زايد - ٦ أكتوبر - الجيزة (فرع تسويق)، وشطب الفرع من السجل المعد لهذا الغرض والتأشير بذلك في السجل التجاري.

## المادة الثانية

تسري أحكام هذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لإخطار الشركة به، وعلى القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

